

فتاوى الألبانى } } 121 } } رجل اراد ان يتزوج الثانية فهل يلزم امر والدان ؟

محمد ناصر الدين الألبانى

اراد ان يتزوج بالثانية وآآ كانت المعارضة شديدة من والديه فهل يقدم على الزواج ام يطيع والديه في الامر المشروع المهم الجواب بالتفصير بقاعدة اذا زار الامر بين مفسدة ومصلحة - [00:00:00](#)

فذبح المسبق قبل وتقديم دخل مفسدة تقدم على جلب المطعم وبخاصة اذا كانت المصلحة ليست الواجبة وانما هي مستحبة كما نحن الان في هذا الموضوع التعجل المستحب اما الارحام فهو امر واجب - [00:00:31](#)
نعم لقوله عليه الصلاة والسلام يا معاشر الشباب ان استطاع منكم الباءة فلن تزال فانه اغض للبصر واحسن للخارج كل من وعليه بالصوم فانه له ميزان ان يكون عند الرجل - [00:01:04](#)

زوجة واحدة يحصنني ويحصلها ونعمل واجب منها ولو كان واهبا. لانه لا رهبان ولد ابيه متزوجة ويريد ان يصلى ولكن يحولان بيته وبين ذلك فهل يعصيهم ويخالفهما الى الزواج الثاني - [00:01:32](#)

الجواب عرف من القاعدة السابقة اذا دار الامر بين مفسدة ومصلحة دون ترك المفسدة وعدم جلب المصلحة لا شك ان مخالفته والوالدين معصية ان التسلية فاي طاعة ولكنها غير واجبة - [00:02:20](#)

وحييند اذا دار الامر وهذا البلد بين ارتكابه مفسدة المعصية وبين اتيانه مصلحة التسمية فما يعصي والديه ولو كان وراء ذلك تركه الامر المستحب هنا يرد ورد في الصحيح ان عمر بن الخطاب - [00:02:48](#)

اذكروا هذا الحديث بانه قد يدل على خلاف ما ذكرته انت جاء في الصحيح ان الدنيا ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهم امره والده بان يطلق زوجته فجاء الى النبي صلى الله عليه واله وسلم - [00:03:23](#)

يسأله عن ذلك وكان قوله عليه السلام انه قال له مثل هذا خزائن الرحمن تأخذ بيدهك الى الجنة - [00:03:53](#)